دور القيم الأخلاقية في توطين السِّلم المدني من خلال "وثيقة المدينة"، وأثرها في المجتمعات المعاصرة ـ التعايش السلمي أنموذجا ـ

بقلم

الباحثة: زيد مليكة (*) أد. يوسف عبد اللاوي (*)

ملخص

تناول البحث موضوعا قيميًّا هاما له أثر كبير في معالجة العديد من المعضلات التي تواجه المجتمع قديما وحديثا ، من صراعات وإختلافات في الفكر والعقائد والمذاهب والوجهة الدينية والقومية ، حتى عدّها البعض في صدارة القيم الأخلاقية المحقِّقة للسَّلم والأمن في المناطق المحلِّية والإقليمية والدولية إن إعتمدت عليها في مواثيق إعلاناتها واتفاقياتها، كما تبنَّتها وثيقة المدينة و ضمنتها في بنودها التي يطغى عليها في الغالب قيماً أخلاقية بنأَّءة كان لها الأثر في تحسين الأوضاع في المدينة المنوَّرة من الفرقة إلى الوحدة الشاملة والعيش المشترك القائم على السلام والوفاق المدني، ومن ضمنها تلك التي إختص بها البحث متمثلة في فكرة التعايش السلمي والمبادئ المؤسسة لها، من مساواة وعدل وتسامح وحرية ومحاربة للكراهية والحقد والظلم وسلب الحقوق .

الكلمات المفتاحية: القيم الأخلاقية، التعايش السلمي، وثيقة المدينة، السلم المدني.

(*) باحثة في مرحلة دكتوراه الدعوة والثقافة الإسلامية جامعة الوادي. قسم أصول الدين – معهد العلوم الإسلامية (malikazid@yahoo.com)

(*)أستاذ التعليم العالي، تخصص الحديث وعلومه، قسم أصول الدين – معهد العلوم الإسلامية، جامعة الوادي. (youcabd yahoo.fr)

المقدمة

شهدت العقود الأخيرة في المجتمعات الإسلامية وجود تناقضات وفوارق في داخلها كان نتيجة التنوُّع الحاصل في العقائد والأديان والمذاهب والأفكار والقناعات، مما جلب إليها نوع من الصِّراع المفتوح فيما بينها، يترافق عادة مع نشوء بؤر توتر من هنا وهناك ، وساحات للنزاع تؤثر سلبا على استقرار المجتمعات وأمنها ، ومن مظاهر ذلك ، ظهور عدد من المنظَّمات والجمعيات تحمل شعارات متضاربة بل ومتعاكسة ، منها ما يدعو إلى التعصُّب والهيمنة والاِقتتال ، ومنها ما يدعو إلى التعايش والحوار والتَّراحم ، وكانت الوثيقة النبوية مشروعا سياسيا واجتماعيا خالصا عملت على فضِّ مثلِ هذه النزاعات التي كانت تعيشها المدينة قبل الهجرة ، من خلال فتح مجال الحوار الدّاخلي والخارجي بين المسلمين وغير المسلمين وتعزيز القيم التي من شأنها أن توفِّر مجال التعايش والسلم المدني في جميع حالاته الاِجتماعية والسِّياسية والدينية فكانت التجربة ناجحة وفاعلة كما سنبين في ثنايا هذا البحث.

كما شملت هذه الورقة البحثية تناول أهم الدَّلالات والأبعاد التي ساهمت في معالجة المشكلات التي واجهها مجتمع المدينة قديما ، وإمكانية استثمار ذلك في التخلص من المعضلات والاختلالات التي يعاني منها المجتمع الإسلامي اليوم لتحقيق الاستقرار والأمن والتعايش السلمي ، وذلك بإشاعة روح التعاون والتسامح والحوار بين مكونات المجتمع الواحد على اختلاف المشارب والرؤى والمذاهب والأديان. وتفعيل حسن الجوار بين مختلف الدول والكيانات .

وبناء على ذلك سأجتهد في التركيز على قيمة التعايش السلمي وتبيان حقيقة تفاعله في مجتمع المدينة من خلال النصِّ الشرعي ودراسة لأهمِّ القيم والمبادئ التي وردت في الوثيقة و التي تأسِّس لفكرة التعايش وتطبيقاته في مجتمع المدينة ، ومحاولات استثمارها

اليوم وما صاحب ذلك من بعض النجاحات هنا وهناك وخيبات أمل أكبر للأسف في مناطق أخرى ، خصوصا إذا أدخلنا المعامل الدولي المهيمن على مقدرات الأمة وقرراتها الذي كان له أكبر الأثر في تأجيج دائرة الصراع داخل المجتمعات الإسلامية ، وإعاقة محاولات الصلح والتقريب البيني بين الأشقاء تحقيقا لأجنداته ومصالحه الخاصة .

ومع هذا فإن هناك إشكالات وجيهة تطرح في هذا البحث مفادها كيف يمكن تحقيق التعايش مع جميع فئات المجتمع المدني في الداخل والخارج.

ماهي القيم التي أسستها وثيقة المدينة ؟ والأثر الذي تحدثه في توطين السلم المدني قديما والمجتمعات الإسلامية حديثا ؟

وبناء على هذه التوطئة سوف أعرض هذا البحث في مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة بالإضافة إلى قائمة المصادر والمراجع ، يشمل المبحث الأول تحليلا للمفاهيم والمصطلحات في شكل مقاربات مفاهيمية للبحث ، كما يتضمن كل مبحث تحليلا واستقراء من النص الشرعي ونص الوثيقة وبنودها لبعض القيم والمبادئ التي يبنى عليها التعايش بين المجتمعات وما بين الأديان حيث اقتصرت على مجموعة منها نظرا لتشعب القيم وكثرتها ، أما الخاتمة فتتضمن أبرز النتائج والتوصيات والمقترحات التي توصل إليها البحث.

المبحث الأول : تحليل المفاهيم والمصطلحات

قبل الشروع في تطبيقات هذه المفاهيم وعلاقتها بموضوع البحث يحسن بنا أن نعرج على الدَّلالات اللُّغوية ثم الاِصطلاحية حتى تكون سندا علميا في الوقوف على محاور البحث عسى أن تسعفنا ببعض الإضاءات الكاشفة عند الولوج للحديث عنها.

المطلب الأول : مفهوم القيم الاخلاقية

أ/ لغة:

يعرّفها الفيروز آبادي في "القاموس المحيط" بالقول:(الأخلاق جمع خلق، والخُلُق -بضمٍّ اللام وسكونها- هو الدِّين والطبع والسجية والمروءة، وحقيقته أن صورة الإنسان الباطنة وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخَلْق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها)[1] .

ويعرّفها الرَّاغب في "المفردات " بالقول: (والخَلْقُ والخُلْقُ في الأصل واحد... لكن خص الخَلْق بالهيئات والأشكال والصور المدركة بالبصر، وخصّ الخُلْق بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة).[2]

ب/ اِصطلاحا:

لمفهوم الأخلاق تعاريف كثيرة ومختلفة أشارت إليها العديد من المذاهب والاِتجاهات الفلسفية وفي التصور الإسلامي ، سأقتصر على بعضها بصورة موجزة .

فالفلاسفة يرون الأخلاق عبارة عن مجموعة من الأفكار والأحكام والعواطف والعادات التي تتصل بحقوق الناس وواجبات بعضهم تجاه بعض، والتي يعترف بها ويقبلها الأفراد بصفة عامة في عصر معين أو في حضارة معينة ، كما ذهب إلى ذلك آدم سميث الذي أثبت في الإنسان غريزة التعاطف الإنساني وجعلها منبع الأخلاق الإنسانية [3].

وكما نظر إليها الاِتِّجاه العقلي لدى سقراط وأفلاطون وأرسطو بأنَّها نظام للسلوك الإنساني يقوم على أساس من العقل ويكون له غاية معقولة بدلا من ذلك النظام الذي يقوم على أساس العادة والعرف .[4]

وعند المتصوفة تركيز على إصلاح الباطن ، والتفاني في الإخلاص لله تعالى في جميع الأعمال، وتنمية علاقة المودة والمحبة والإخاء بين الناس ،والتفاني في الفداء والإيثار والثبات في الشخصية في جميع الظروف والأحوال تصديقا لقول المولى عز وجل:﴿ألا إنَّ أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾[يونس : 62] والاِهتمام بالجانب التطبيقي للأخلاق[5]

وقد جمع الإمام الغزالي في تعريف الأخلاق بين الاتجاهين الفلسفي والصوفي: فقال: (الخلق عبارة عن هيئة في النفس راسخة، عنها تصدر الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية، فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة المحمودة عقلا وشرعا سميت تلك الهيئة خلقا حسنا)[6].

ورغم صعوبة الوقوع على تعريف جامع مانع مركز ومختصر ، إلا أننا نجتهد في اختيار تعريف يمكن أن يقترب من المراد فنقول :

أن القيم الأخلاقية يقصد بها المعايير والموازين الموجِّهة لحركة الإنسان والضابطة والحاكمة للفعل الحضاري بكل تنوِّعاته وامتداداته وفق رؤية الإسلام ومقاصده التي تسعى إلى تحسين العلاقات بين البشر وإعطاء الحياة البشرية معنى يساعد على الحفاظ على قدر من التماسك الاِجتماعي بالرُّغم من وجود الفوارق والتناقضات داخل المجتمعات البشرية وفيما بينها [7].

المطلب الثاني : مفهوم قيم التعايش

أ/ لغة :

في المعجم الوسيط بمعنى كلمة تعايشوا : عاشوا على الألفة والمودة ،ومنه التعايش السلمي ، وعايشه: عاش معه ، والعيش معناه الحياة وما تكون به الحياة من المطعم والمشرب والدخل [8].

ب/ اِصطلاحا:

. ضرب من التَّعاون المشترك الذي يقوم على أساس الثِّقة والاِحترام المتبادلين بطواعية واِختيار والذي يهدف إلى تحقيق أهداف يتفق عليها الطرفان أو الأطراف الأخرى التي ترغب في تقبل بعضها البعض بمعنى أنَّ التعايش قائم على تعلُّم العيش المشترك والقبول بالتنوِّع بما يضمن وجود علاقة إيجابية مع الآخر ضمن ضوابط الشرع دون ترك فسحة ليثير طرف ما على ثقافة المسلم الصحيحة [9]

ويمكن القول أن روح هذا التعريف محل إجماع على الأقل من الجانب النظري بين جميع الفلاسفة والمفكرين وعلماء الإسلام .

فالتعايش إذن هو القيمة الأخلاقية التي لا بدَّ من توفُّرها لبناء مجتمع متماسك ابتداء بفتح آفاق الحوار والتَّصالح مع الآخر وبناء مجتمعات مدنية مستقرة تقوم على الاِحترام والقبول المتبادل والاِعتراف بحقوق الغير، وتعزيز حقيقة المواطنة بكل ضوابطها وأسسها .

المطلب الثالث : التعريف بوثيقة المدينة

1.وثيقة المدينة

قبل الشروع في عرض جوانب تتعلق بالوثيقة من حيث النشأة والظروف اِرتأيت أن أشير إلى المدلول اللُّغوي والاِصطلاحي لها، إلا أنَّني من خلال البحث جمعت مسميات مختلفة للوثيقة ، منها ما حدَّدها المؤرخون القدامى حيث أطلق عليها ابن اسحاق مصطلح "الكتاب" اِستنادا إلى النصِّ بقوله: (وكتب رسول الله كتابا بين المهاجرين والأنصار وادع فيه يهود وعاهدهم وأقرَّهم على دينهم)[10] ، وأطلق عليها الرُّواة من المحدِّثين والمؤرِّخين الذين جاءوا بعد ابن إسحاق اسم "الصحيفة"

و"الكتاب"، أمَّا الباحثون المعاصرون من المسلمين والمستشرقين فقد أطلقوا عليها في كتاباتهم اسم "الوثيقة" و"الدستور"، وبعضهم أطلق عليها اسم الوثيقة والصحيفة والدستور والكتاب[11] كالشيخ محمد الغزالي ، ومحمد سعيد رمضان البوطي، والدكتور أكرم العمري ، والدكتور سعيد حوى ، وخالد الجميلي ، وجاسم العيساوي في كتابه الوثيقة النبوية والأحكام الشرعية ومنير البياتي وغيرهم كثير.

ولكنني سأقف على مصطلحين اثنين فقط لشهرتهما وكثرة تداولهما ، فضلا على وجود مصطلح منها على عنوان البحث.

2.مفهوم الوثيقة

أ/ لغة : الوثيقة لغة مؤنث كلمة وثيق ، وجمعها وثائق وهي ما يحكم به المرء ويقال أرض وثيقة أي كثيرة العشب ، كما يراد من الوثيقة الصَّك بالدَّين أو البراءة منه ، والوثيقة هي المستند أيضا .[12]

ب/ اصطلاحا:

– عرفت الوثيقة المكتوبة بأنَّها إعلان مدوَّن عن شيء له طبيعة قانونية صيغ في قالب أو شكل خاص مناسب للظروف[13].

– ووثيقة المدينة هي الدستور النَّاظم لدولة المدينة من يوم أن هاجر رسول الله ﷺ إليها وبها تحولَّت من يثرب الى المدينة المنورة وحلَّت أيام الله أيام الجاهلية الأولى [14].

– (وهي أوَّل ما وصلنا من كتابه مدوَّناً عن سيرة الرسول ﷺ نصاً طويلاً لا يوازيه في طوله إلا معاهدة الرسول ﷺ لأهل نجران أطلق على النصِّ اِسم الصحيفة وكتاب في تنظيم أحوال أهل المدينة وعلاقتهم مع الرسول ﷺ ومع بعضهم)[15].

– (هذه الوثيقة تنطق برغبة المسلمين في التعاون الخالص مع يهود المدينة لنشر السكينة في ربوعها)[16].

. ويمثل هذا الدستور السياسة الداخلية للدولة الإسلامية إذ يحدِّد العلاقات بين الأطراف السياسية المختلفة أصحاب الاِنتماءات الدينية المتبادلة من المسلمين واليهود والوثنيين وهو ما يسمى في العصر الحديث بالقانون الدولي الخاص ، كما ينظِّم العلاقات بين دولة المدينة وبين جيرانها فيمثل نظاما متكاملا للعلاقات الخارجية مع القبائل والشعوب والدول وهو ما اصطلح عليه فيما بعد بالقانون الدولي العام [17].

وقد عدّها بعض العلماء أوَّل دستور مدني على شكل نصٍّ مكتوب بعد القرآن الكريم في التاريخ الإسلامي أراد له النبي ﷺ أن يكوّن منها إطارا تنظيميا للكيان السياسي الإسلامي آنذاك بعد هجرته إلى المدينة المنوَّرة ، يعبّر عن الدولة باعتبارها صاحبة السيادة والسلطان على إقليمها وتنظم السياسة الداخلية بعقد اِجتماعي بين الحاكم والمحكوم وتنظِّم الطَّوائف وتكوينات المجتمع على أساس العدل والحرية فجاءت نتيجة توافق بين جميع الطوائف العرقية والدينية كل منها على أساس خصوصيته الثقافية والاجتماعية والدينية[18].

وفي هذه الوثيقة مواد زادت عن 50 مادة عن التنوع الديني في إطار الأمة الوليدة والدولة الجديدة التي أرساها المصطفى ﷺ عن المساواة بين الفرقاء المتنوعين فذكرت مثلا عن العلاقة بين المسلمين واليهود (ويهود أمة مع المؤمنين ، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم ...)[19].

المبحث الثاني : مبادئ وقيم التعايش التي أرستها وثيقة المدينة

حوت وثيقة المدينة عدَّة مبادئ تشكِّل قواعد الحكم وتحدِّد الحقوق والواجبات لكل مواطني المدينة ، تعبِّر عن هوية الدَّولة وركائزها وسأحاول في هذه الجزئية التذكير ببعضها :

المطلب الأول : مبدأ اِعتبار المسلمين أمة واحدة من دون الناس

الأمَّة في المنظور الإسلامي هم المؤمنون والمسلمون من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم البند رقم 2، وأن يهود بني عوف. اليهود الذين حالفوا المسلمين. أمَّة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم أنفسهم إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته. البند رقم 25 ، 35. ثم مدَّ النص هذا الحكم ليشمل قبائل اليهود الأخرى وبطانته أي أحلافهم[20]، فأوضحت بنود الوثيقة هنا الأمة بالتعبير عن المدلول السياسي لها وتمييزه عن المدلول الاعتقادي، بأنَّ الأمَّة لا تقتصر على سكان المدينة المسلمين بل جميعهم أمة دينية في أمة سياسية واحدة[21].

وبناء على ما جاء وقفت على أحد الدَّلالات الصريحة للأمة من خلال وثيقة المدينة التي أنشأتها بأنها أمَّة تعاقدية متنوعة في انتمائها الديني أمَّة تستقطب وتقود الأمشاج المختلفة وتجمع بين المهاجرين والأنصار من جهة ومن لحق بهم وجاهد معهم من اليهود، والأعراب والمنافقين والمؤلفة قلوبهم الذين يحاربون للأجر لا للعقيدة من جهة أخرى تجمعهم جميعا وفق تصور جديد قائم على مفهوم الأمة ذي الطابع السياسي والمدني لا العقيدي الديني[22].

وقد أكّدت الوثيقة هذا المبدأ من خلال النصِّ القرآني: ﴿ إنما المؤمنون إخوة ﴾[الحجرات :10] فأعلنت أنهم أمة واحدة وهم يد واحدة علي من سواهم، يتكافلون فيما بينهم في المصائب والكروب ويتعاهدون علي نصرة المظلوم والأخذ علي يد الظالم ولو كان ولد أحدهم، و التراحم والتعاون فيما بينهم، والاحتفاظ برابطة الولاء وما يترتب عليها من حقوق الموالاة، ثم من حيث مراعاة حقوق القرابة والصحبة والجوار، وكذلك تحديد المسئولية الشخصية والبعد عن ثارات الجاهلية وحميتها[23].

وبناء على ذلك فإن هذا المبدأ يشكل بالنسبة للنبي ﷺ الأساس القوي المتين الذي يقام عليه بناء الدولة الفتية حيث تذوب جميع الفوارق والمميزات فيما بينهم وتضمحل ضمن نطاق الوحدة الشاملة والتي ظهرت جلية واضحة في قوله ﷺ :(هذا كتاب من محمد النبي ﷺ بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم أنهم أمة واحدة من دون الناس)[24] مما نعتبره أساسا لإقامة مجتمع متماسك تتجلى فيه قيم التكافل والتضامن والوحدة فيما بين المسلمين أنفسهم ومع اليهود بأجلي صوره وأشكاله فيقول ﷺ في شأن التكافل:(إنَّ المهاجرين من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين)[25].

المطلب الثاني: مبدأ حقوقية دولة الإسلام وتقبل جوار الآخر

عندما جاء النبي ﷺ إلى المدينة وجد بها يهوداً توطَّنوا ومشركين مستقرِّين فلم يتَّجه فكره إلى رسم سياسة للإبعاد أو المصادرة والخصام ، بل قبل عن طيب خاطر وجود اليهودية والوثنية، وعرض على الفريقين أن يعاهدهم معاهدة الندِّ للندِّ على أنَّ لهم دينهم وله دينه [26]. فأقرَّت مفهوم الحرية الدينية وهي في ذلك تؤكد هذا المبدأ القرآني: ﴿لكم دينكم ولي دين﴾ [الكافرون : 6].

وعلى هذا الأساس نصَّت على حسن مجاورتهم وإعطائهم الأمان :(ذمة الله واحدة يجير عليهم أدناهم)[27] والاستجارة والجوار بمعنى الحماية والأمان الذي كانت الغاية منه كما أقرته الوثيقة هو تهيئة الفرص لتمكينهم من معرفة حقيقة الاسلام ومرونته متخذا من ذلك وسيلة قوية لدعوته وبيانها للناس فيقول عنه تعالى :﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة :06][28].

المبدأ الثالث : إحترام حقوق الإنسان وتكريمه

لقد تجسَّد مفهوم حقوق الإنسان في المنظور الإسلامي بقوَّة وعناية حيث كان موقف الإسلام من هذه الحقوق قائما على العدل والمساواة والاحترام ، قال الله عز وجل :﴿ولقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾[الإسراء :70].

فحماية حقوق الإنسان النَّموذجية لم تكن إلاَّ في عهد النبوة وقد سعدت بها البشرية بعدما كانت تكتوي وتشقى بظلم الإنسان لأخيه الإنسان ، وتعتبر وثيقة المدينة أول من أرست مبادئ ودعائم حقوق الإنسان وحرياته كما حددت علاقات كل طرف بالآخر مجسَّدة في ذلك الوحدة الوطنية والأمن والأمان .

ومن أبرز ما أكدته الوثيقة من الحقوق حق الحياة كما جاء في المادة رقم 21 حيث اعتبرت أنَّ الفرد له حرمة لدمه كحرمة ماله وعرضه (من اِعتبط مؤمنا قتْلاً عن بيِّنة فإنَّه قود به إلا أن يرضى ولي المقتول بالعقل وأنَّ المؤمنين عليه كافة ولا يحل لهم إلا قيام عليه)[29] وفي مادتها رقم 14 :(ولا يقتل مؤمن مؤمنا في كافر)[30] فقتل النفس جريمة ضد الإنسانية كلَّها ، وقد أكَّد النبي ﷺعلى حرمة النفس وعصمة الدماء في خطبة الوداع قائلا:(إنَّ دمائكم وأعراضكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا وفي بلدكم هذا)[31].

فيتضح هنا المنهج الأخلاقي الذي وضعه النبي ﷺ في حياته والممزوجة بقيم رائعة جسدها في وثيقته التي تدلُّ على رفعة الإسلام سموِّ منهجه وهديه في الحياة كلِّها .

المطلب الثالث : مبدأ تعزيز الأمن والمحافظة عليه

استوجبت الوثيقة حقَّ كل فرد مدني يعيش بالمدينة منحة الأمان والاحترام بأن يجير من أجار مسلما ولو كان المجير أحقرهم فيجير على المسلمين أدناهم بما في ذلك النساء

فقد قال الرسول ﷺ لأم هاني إبنة عمِّ النبي ﷺ وأخت على بن أبي طالب ﷺ كانت قبل إسلامها تدفع عن النبي ﷺ أذى المشركين، وقد أسلمت رضي الله عنها يوم فتح مكة (مَرْحَباً بِأُمِّ هَانِئٍ .. قدْ أَجَرنَا مَنْ أَجَرتِ يَا أُمَّ هَانِئ) [32]

وتضمَّنت حقّ الإنسان في البقاء في بلده آمنا وحقّه في الخروج والسفر والترحال والتنقُّل وهو آمن ما دام منضبطا بالشرع ملتزما بالقانون، فنصت الوثيقة على أن: (من خرج من المدينة آمن، ومن قعد آمن إلا من ظلم وأثم" ، فقد أقرت الوثيقة حرية السفر والخروج من المدينة لمن يريد وكذلك أقرت حرية البقاء والقعود فيها لمن يحفظ حرمتها فلا يظلم ولا يرتكب إثما يعرضه للمحاسبة)[33].

واتفاقيته مع ثقيف من خلال أحد بنود الوثيقة حافظت على استقلالهم المحلِّي والسلام الداخلي بمقتضى الأمر الموجه إلى المسلمين بأن لا يتغولوا على أراضي ثقيف وأن لا يعبروا واديهم دون إذنهم وألا يتعرضوا لهم بالذم ووعدهم الرسول ﷺ بالنصر ضد أي معتد أو ظالم أعطاهم علاوة على ذلك الحق في أن يمنعوا أي فرد لا يرغبون فيه من الدخول إلى سوقهم [34].

المطلب الرابع: مبدأ حماية أهل الذمة والأقليات غير الإسلامية

أظهر الإسلام مرونة كبيرة في التعامل مع قضايا حق المواطنة للأقليات التي تعيش على أرضه ما دامت ملتزمة بما عاهدت عليه وما قطعته على نفسها من عهود ومواثيق فقد جاء فيها :(... اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين .... لليهود دينهم وللمسلمين دينهم ...)[35].

فارتكزت على رعاية وحماية هذه الأقليات غير الإسلامية ولا سيما أهل الذمَّة هؤلاء الذين يخضعون لسيادة الدولة وسلطان المسلمين لهم إذا خضعوا للدولة لهم حق النصرة على من راعهم أو اعتدى عليهم بغير حق سواء من المسلمين أو غير

المسلمين وحمايتهم من داخل المدينة أو من خارجها فيقول ﷺ: (وإنَّه من تبعنا من يهود، فإنَّ له النصر والأسوة، غير مظلومين، ولا متناصر عليهم..).[36]

وعلاوة على ذلك فقد أقرَّت بضرورة توفير الأمن الاجتماعي بضمان الديات لأهل القتيل وفي ذلك إبطال لعادة التأثر بالجاهلية ، فبينت أن على المسلمين أن يكونوا جميعا ضد المعتدي الظالم حتى يحكم عليه بحكم الشريعة فجاء في نص الوثيقة: (وأنَّ مَنِ اعْتَبَطَ مُؤْمِناً قَتْلاً عَنْ بَيِّنَةٍ فَإِنَّهُ قَوَدٌ، إِلاَّ أَنْ يَرْضَى أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ، وأن المؤمنين عليه كافة ولا يحل لهم إلا قيام عليه)[37].

وهذه المبادئ توصد أبواب الفتن والنزاعات الطائفية وتهيئ المناخ الصالح لأن يعيش الناس في أمن وسلام .

المبحث الثالث: أخلاقيات وأسس التعايش المشترك التي دعت إليها وثيقة المدينة

جميع الشرائع السماوية اِجتمعت على قيم وأخلاقيات تسهم في إرساء التعايش وتوطين السلم المدني كالعدل والمساواة ومراعاة حقِّ الجار والكلمة الطيبة والتسامح والعفو وغيرها من القيم الأخرى وهي كثيرة وذلك لأنَّ مصدر التشريع السماوي واحد ولهذا قال النبي ﷺ: (والأَنْبياءُ أَوْلادُ عَلَّاتٍ أُمَّهاتُهُمْ شَتَّى و دِينُهُمْ واحِدٌ)[38] . فقد تختلف العبادات لكن القيم الإنسانية والأخلاق التي تكون أساسا للتعايش لم تختلف في أي شريعة أخرى[39] . فيقول النبي ﷺ :(إنَّ مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستحي فافعل ماشئت)[40]

وعليه نوضح أهم هذه الأخلاق القيمية التي تدعو إليها الوثيقة كالآتي :

المطلب الأول: قيمة التسامح

مطلب إنساني عالمي اِعتبرته وثيقة المدينة في صدارة القيم الأخلاقية التي تضمَّنتها سعى النبي ﷺ في تضمينها وتفعيلها بين فئات المجتمع المدني، وقد وردت في هذا نصوص شرعية تكرِّس مبدأ التسامح والتعايش بين المسلمين أنفسهم ومع غير المسلمين فهذه سورة الكافرون تعلن منهج الإسلام بين الأمرين كليهما ، معلنة البراءة من معتقدات أهل الكفر مع تركهم وشأنهم ما لم يعتدوا وما لم يصدوا من يدعو إلى دين الله[41]، فألغت بذلك مفهوم الإبعاد والطَّرد للمخالفين وأعلنت مبدأ التسامح معهم كمشروع سياسي لينتحل به ما يسمى بالعصبية القومية والإقليمية ويوفر التعايش السلمي القائم الثقة والاحترام وتبادل الآراء والعدل والحرية.

فكانت من دلائل وثيقة المدينة ترسيخ فكرة التسامح معتبرة أن أساس تعامل الدولة الإسلامية مع المجموعات الدينية هو التسامح وإبقاء أهل الأديان دون إلزامهم باعتناق الإسلام فتضمنت أحد اتفاقياتها حينما عاهد الرسول ﷺ مع قبيلة تغلب سنة 6 من الهجرة وكان دينه قوي وخضعت له العرب ولكنه أباح لتغلب أن تبقى في العرب على نصرانيتهم، وعاهد نجران وتركهم أحرارا في دينهم ولم يتعرض لهم وإن تأهب للهجوم المفاجئ عليهم فتأهب عندما ظهر الفساد من عندهم ، ومع بني ضمرة وخزاعة الحماية لأنفسهم وأموالهم ويعطيهم السلام في ديارهم[42].

بناء على ذلك نصَّت الوثيقة على أن يهود بني عوف ويهود بني النجار ويهود بني ساعده ويهود بني أوس ويهود بني ثعلبة مع المؤمنين أمة واحدة لليهود دينهم وللمسلمين دينهم وأن يسهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة وأن يسهم النصح والنصية والبرَّ دون الإثم ، وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين وأن الجار كالنفس غير مضار ولا إثم)[43].

وعلاوة على ذلك فقد نصَّت على توفير الأمن الدَّاخلي لجميع المتعاقدين وكفالة الحقوق والحرِّيات والأخذ بمبدأ التكافل الإجتماعي وتحقيق مبدأ التسامح الديني المفضي إلى التعايش السلمي والقضاء على الطبقية والعنصرية والطائفية والعمل على سيادة العدل والمساواة في الحقوق والواجبات وغيرها من المبادئ والقيم النبيلة التي لم يشهدها العالم بتاتا ،فعدَّت أول ممارسة سياسية في حياة للنبي ﷺ ليصدع بها فاخرج المجتمع المدني من دوامة الصراع القبلي إلى رحاب الأخوة والمحبة والتسامح، إذ ركز على الكثير من المبادئ الإنسانية السامية كنصرة المظلوم وحماية الجار وتحريم الجريمة والتعاون على دفع الديات وافتداء الأسرى وغيرها من المبادئ والقيم الأخرى التي يشعر فيها أبناء الوطن الواحد بمختلف أجناسهم وأعراقهم ومعتقداتهم أنهم أسرة واحدة مكلفة بالدفاع عن الوطن أمام أي اعتداء خارجي.[44]

المطلب الثاني: قيمة المساواة والعدل

إنَّ الإسلام ينظر إلى الناس نظرة مساواة من حيث أصل الخلقة فليس هناك جنس يفضل على جنس آخر في الخلقة بل إن الناس يتساوون في الكرامة والحقوق ولهذا يقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[الإسراء : 70] ، ويقول النبي ﷺ:(إن الله عز وجل قد أذهب عنكم عبية الجاهلية، وفخرها بالآباء مؤمن تقي، وفاجر شقي، أنتم بنو آدم وآدم من تراب، ليدعن رجال فخرهم بأقوام، إنما هم فحم من فحم جهنم، أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع بأنفها النتن)[45] وقال أيضا لأبي ذر رضي الله عنه: (أنظر فإنك لست بخير من أحمر ولا أسود إلا أن تفضله بتقوى الله)[46].

وهذه المساواة تقتضي العدالة في المعاملة، فلا ينبغي أن يرجِّح فرد على آخر في التكريم والتقدير وفي الوظائف على أساس الجنس أو اللَّون بل على أساس

الإستحقاق بالأعمال الفاضلة والكفاءات المكتسبة، والعدالة هي إعطاء كل ذي حق حقه الطبيعي والكسبي.[47] يقول تعالى:﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة :8].

وقد تضمنت وثيقة المدينة هذه القيمة فحطمت بذلك التفرقة العنصرية والتمايز بين أعضاء المجتمع المدني لما اعتبرت جميع الأفراد المتعاقدين في يثرب متساويين في الحقوق والواجبات العامة وليس في القانون أي تمييز لأي فئة كيفما كانت أمام مغانم الحياة العامة ومغانم في المدينة، لأن المبدأ الإسلامي العادل هو الغرم بالغنم ، ولذلك نجد أن الوثيقة قد جسدت بنودها 24و 25 و3 و37و38و39 و41 و43وو44و45 و47 التحام اليهودي بالمسلم الذي أصبح جزءا أصيلا في الأمة والرعية المتحدة في الأمة الإسلامية[48] فيقول الله تعالى:﴿يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات :13].

والمواطنة هي مفهوم سياسي مدني و ديني كمفهوم الأخوة في الإسلام، لذا حققت المواطنة في الإسلام توازنا في المجتمع على الرغم من التنوع العرقي والديني والثقافي بينما سارت في المجتمعات الأخرى نحو الصراع العرقي والديني والثقافي والغرب من شمله هذا الصراع لأنه جعل المواطنة ذات اتجاه عنصري كما عبرت عنه الحربان العالميتان في القرن العشرين، فالمواطنة في الإسلام أخذت مفهومها الإنساني لا العنصري وهي تتيح للمواطنين حقوقهم المتمثلة بحقوق الإنسان لقيامها على قاعدة التسامح والمساواة[49] . وهذا ما تضمنته وثيقة المدينة القائمة على القيم الإنسانية والأخلاقية التي تسعى في بناء الأمم وتطورها في حين إفلاتها أو غيابها حتما ستحل الفوضى والفساد في أوسع مجالاته

المطلب الثالث: قيمة الحرية

والحرية المراد مناقشتها في هذا البحث ليست الحرية المطلقة التي تدعو إليها الأديان الأخرى تنجر عنها فوضى سياسية وفساد أخلاقي واجتماعي أو التي يكتب عنها محررون ومفكرون سياسيون وإنسانيون واجتماعيون ، بالعكس فالحديث هنا عن الحرية الدينية التي يراها الإسلام وتضمنتها وثيقة المدينة كحرية المعتقد وحرية مزاولة الشعائر الدينية دون إخلال بقواعد النظام العام ، وحرية اعتناق الدين والإعتراف به فخاطب الله تعالى نبيه في ذلك : ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية :22] وجاء في قوله أيضا :﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: 256].

فنصت الوثيقة بوضوح علي أن هذه الحقوق مكفولة فليس هناك أدني تفكير في محاربة طائفة أو إكراه مستضعف بل تكاتفت العبارات في هذه المعاهدة علي نصرة المظلوم وحماية الجار ورعاية الحقوق الخاصة والعامة واستنزل تأييد الله علي أبر ما فيها وأتقاه ، كما استنزل غضبه علي من يخون ويغش"[50] .

وبناء على ذلك فقد أقر الإسلام بالحرية ودعا إليها فعمّ و خص ، فشمل جميع الحريات كحرية التفكير والبحث لمعرفة حقائق وأسرار الكون والكشف عن حقائق في الحياة والكون ، وحرية التعبير وبالأحرى التعبير في الدعوة إلى الله تعالى[51] تحقيقا لقوله تعالى:﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[آل عمران :104] وحرية النقد والاعتراض وحرية التنقل وحرية العمل والتي تعمل على تحقيق التعايش والأمن فيقول علي رضي الله عنه :(وإنما بذلوا الجزية لتكون أموالهم كأموالنا ودماؤهم كدمائنا)[52].

لهذا أسست هذه الوثيقة على قواعد صلبة وأسس راسخة تتجذر في أواصرها أخلاق عالية تسعى إلى تمتين العلاقات في المجتمع المدني ، فقد أقرهم صلى الله عليه

وسلم على دينهم كما جاء في القرآن الكريم :﴿لكم دينكم ولي دين ﴾[الكافرون :6] وبناء على ذلك كانت قولته اللطيفة المملوءة بالسمو والعاطفة لأصحابه ولأهل المدينة : (أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا، أَوِ انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ، فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)[53].

فامتثلت جميع معاهدات المسلمين مع غير المسلمين على إقرارهم في ممارسة شؤونهم الدينية دون مضايقة أو اعتراض وقد تبين ذلك كتاب النبي ﷺ لنصارى نجران الذين أنزلهم في المسجد النبوي حين جاؤوا ضيوفا عليه فقال لهم في هذا الكتاب بكل أريحيَّة ورصانة و مروءة :(ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله ﷺ على أموالهم وأنفسهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وعشيرتهم وبيعهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير لا يغيب أسقف من أسقفيته ولا راهب من رهبانيته ولا كاهن من كهانته. وليس عليهم دنية ولا دم جاهلية. ولا يحشرون ولا يعشرون ولا يطأ أرضهم جيش. ومن سأل منهم حقاً فبينهم النصف غير ظالمين ولا مظلومين.)[54].

فاهتمت الوثيقة بحق الحياة وحق الحرية وترفض استعباد أحد لآخر كما حدث في الجاهلية الأولى فأرادت أن تأخذ بأهل المدينة إلى أن يعيشوا أحرارا دون أن يستعبدوا أو يذلوا أو يقهروا وقد وضعت لهذه الحرية ضوابط وفق المنهج المعتدل لأن الحرية المطلقة حتما تؤدي إلى ضياع الأمم وتعميم الفوضى والدمار والذي لا يأتي بخير لهذه الأمة [55] وهذا مما أكدته الوثيقة في موادها من رقم 3 إلى 12 (وأن كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف ..)[56] لكي لا يسترق ذلك العبد ويصبح فاقدا للحرية.

وقد سار على منهجه صحابته الكرام حين توليتهم الإمارة والخلافة ، كالخليفة عمر بن الخطاب مع أهل المقدس بالجابية أعطاهم الأمان على أنفسهم وأموالهم وكنائسهم

وصلبانهم بعد فتحها ، وصلح خالد بن الوليد لأهل الحيرة ولأهل حمص وصلح عمرو بن العاص مع المقوقس وأقباط مصر[57]

فالنبي ﷺ أسس هذه الوثيقة لتكون صمام أمان للإنسان على وجه الأرض ليبني مستقلا واعدا تحت مظلة الحرية التي يريدها الإسلام ليحقق بها رقي الأمة وتطورها .

الخاتمة

بعد هذه الجولة مع وثيقة المدينة وما أسسته للتعايش السلمي بين مكونات المجتمع نخلص إلى جملة من النتائج أهمها:

– وثيقة المدينة تحمل في مضامينها دستورا مدنيا قيميا ناجحا تجسَّد فيه المنهج النبوي الأخلاقي بقوَّة وفي أجمل صوره أساسه بناء حياة آمنة في ظل تعايش مشترك .

– رغم الاطلاقات الكثيرة على وثيقة المدينة ، إلا أنني اخترت مصطلح "وثيقة" لأنها أكثرها شهرة وتداولا ، وأقربها إلى روح العصر ، وقد كتبت في زمن واحد قبل بدر على الراجح .

– إنَّ وثيقة المدينة وما حوته من بنود ونصوص أسست وقتها لخيار التعايش بين المسلمين والأديان الأخرى ، وتصلح في الوقت المعاصر كي تكون نواة دستور يعزِّز أمن البلاد وإستقرارها السياسي ، بما تحمله من مبادئ وقيم أخلاقية وسياسية وتربوية واجتماعية سامية .

– الإسلام أوَّل من دعا إلى تعزيز فكرة التعايش السلمي الذي أقرته وثيقة المدينة فعدَّت في نظر علماء الفقه والقانون نصاً تشريعيا لاحتوائها على أحكام ومبادئ تشريعية وقانونية عن طريقها تتحقق فكرة التعايش والأمن والسلام والتفاهم والتعاون المشترك .

– لوثيقة المدينة قيماً أخلاقية ومبادئ سامية تعزز مبدأ رعاية الإنسان وصيانته وحمايته وضمان حقوقه من خلال ترسيخ قيم المساواة والعدل اللّذين يوفّران الاِستقرار الأمني ويقضيان على أشكال التعصب والكراهية والحقد والتطرف ..

– تعزِّز الوثيقة فكرة المواطنة في أرقى صورها لاحتوائها على قيم راقية أنتجها المنهج النبوي فاعتبرت عنصرا فاعلا وحيويا يحقق توازنا في المجتمع برغم التنوع الحاصل .

الحواشي والإحالات:

[1] الفيروز أبادي ،القاموس المحيط ، مادة خلق (بيروت :مؤسسة الرسالة ،ط3، 1310هـ) ص 881.

[2] الراغب الأصفهاني ،مفردات غريب القرآن ، تحقيق صفوان عدنان الداوودي ،مادة خلق (دمشق : دار القلم ط1،ج1412،1ه)ص 297.

[3] مقداد يالجن محمد علي ،علم الاخلاق الاسلامية (الرياض :دار عالم الكتب للطباعة والنشر ،ط1 ،ج1 1413ه ،1992م)ص 46.

[4] مقداد يالجن محمد علي ،المرجع نفسه ،ص 36.

[5] محمد كمال ابراهيم جعفر ،في الفلسفة والاخلاق (دار الكتب الجامعية ،د،ط ،1968م)ص 273.

[6] إحياء علوم الدين الغزالي ، دار المعرفة بيروت (53/3).

[7] محمد شيخ احمد محمد ،القيم الاخلاقية لرعاية حقوق الانسان في ضوء السيرة النبوية والمقاصد الشرعية ،المحور الثالث ،فقه السيرة واحكام التنزيل ، السودان ،جامعة افريقيا العالمية ،كلية الشريعة الاسلامية والدراسات ،د،ت ، ص 76،78.

[8] المعجم الوسيط ،مجمع اللغة العربية (القاهرة :طبعة دار الفكر ،ج2،دت)ص 639،640.

[9] التعددية وق الاختلاف من منظور اسلامي ، ص 19 ، وكتاب محمد حميد الله ، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة ،القاهرة ،1956/21/15م

[10] ابن هشام ،السيرة النبوية ،تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد (بيروت :دار الفكر ،ج2،د،ت)ص 119.

[11] ينظر أحمد قائد الشعيبي ،وثيقة المدينة المضمون والدلالة ،(قطر : وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية ،ط1،2006م، كتاب الامة ،العدد 113 ، السنة 1426،25ه) ص 39،40.

[12] المعجم الوسيط ،مجمع اللغة العربية (القاهرة :مكتبة الشروق الدولية ،ط4 ،2004م)ص 1012.

[13]محمود عباس حموده، حولية كلية الإنسانيات والعلوم الاجتماعية ،مكتبة البنين قسم الدوريات ،العدد1399،1ه،1979م،ص 222.

[14]السيد عمر ،بحث حول وثيقة المدينة المنورة الدستور الانساني الأول ،جامعة حلوان ،د،ت، ص 2.

[15]بندر بن بدر صلبي الحربي ،أسس الدولة المدنية في صحيفة المدينة دراسة تأصيلية مقارنة ،الرياض ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية كلية العدالة الجنائية ،قسم الشريعة والقانون ،رسالة ماجستير ،2015م ،ص 9.

[16]فقه السيرة محمد الغزالي دار القلم دمشق طبعة 1427 ، ص: 194

[17]جنيد أحمد الهاشمي ،بحث حول معاهدات الرسول ﷺ دراسة الابعاد الانسانية ،2013م ،ص383.

[18]أحمد قائد الشعيبي ،وثيقة المدينة المضمون والدلالة، المرجع السابق ،ص 51.

[19]أبو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ،البداية والنهاية ،تحقيق علي شيري (دار إحياء التراث العربي ،ط1،ج1408،3ه ،1988م)ص 275.

[20]أبو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري، المرجع نفسه ،ص 276.

[21]أحمد قائد الشعيبي ،وثيقة المدينة المضمون والدلالة، المرجع السابق ،ص 221.

[22]جنيد أحمد الهاشمي وآخر ،بحث حول معاهدات الرسول ﷺ دراسة الأبعاد الإنسانية،2013م ،ص 5.

[2323]أحمد قائد الشعيبي ،وثيقة المدينة المضمون والدلالة، المرجع السابق ،ص 221.

[24]محمد نصر مهنا ،تنظير السياسة في الإسلام (الدار الثقافية للنشر ،د، ط ،د ،ت) ص 99

[25]أحمد قائد الشعيبي ،وثيقة المدينة المضمون والدلالة، المرجع السابق ،ص 101.

[26]محمد الغزالي السقا ،فقه السيرة ،(دمشق : دار القلم ،ط1 ،1427ه)ص 198.

[27]ابن كثير، البداية والنهاية ، تحقيق: علي شيري ، دار إحياء التراث العربي ، ط1 1988 ، ج3، ص274.

[28]علي عبد الله بن غلبون ،أسس العلاقات الدولية في الاسلام من خلال وثيقة المدينة، مجلة البحوث الأكاديمية ، ص 122 ،123.

[29]. الدارمي، السنن ، كتاب الديّات ،باب الديَّة في قتل العمد، حديث 2537 (بيروت : شركة دار البشائر الإسلامية ،ط1434،1ه ،2013م)ص 562

[30]البداية والنهاية ، ابن كثير ، تحقيق: علي شيري ، دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الأولى: 1988/1408 ، (274/3).

[31]البخاري ،صحيح البخاري ،كتاب الحج ،باب الخطبة أيام منى ،حديث 1652.

[32]أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ،فتح الباري بشرح صحيح البخاري،كتاب الجزية ، باب أمان النساء وجوارهن حديث 3171(المكتبة السلفية بد،ط ،د،ت). ص 273.

[33]سليمان صالح السليمان ،حقوق الانسان في وثيقة المدينة المنورة دراسة مقارنة بالمواثيق الدولية، المرجع السابق ، ص 93.

[34]جنيد أحمد الهاشمي وآخر ،بحث حول معاهدات الرسول ﷺ دراسة الأبعاد الإنسانية،2013م ،ص 382

[35]علي عبد الله بن غلبون ،بحث أسس العلاقات الدولية في الإسلام من خلال وثيقة المدينة ،مجلة البحوث الأكاديمية، ص 125.

[36]المراسيل لأبي داود ، تحقيق شعيب الأرنأووط، مؤسسة الرسالة ، طبعة 1: 1408 ص: 365.

[37]عبد العزيز بن عبد الله الحميدي ،التاريخ الاسلامي مواقف وعبر ،3/49 وابن كثير السيرة النبوية ج2 ص322

[38] رواه البخاري في صحيحه ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قول الله تعالى ﴿ واذكر في الكتاب اذ انتبذت من أهلها ..﴾،حديث 3442 . انظر أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ،فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ،ج6،المرجع السابق ،ص 477

[39]محمد مختار جمعة مبروك ،التعايش السلمي للأديان ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ،د، ط، د، ت ،ص ص ،6،5.

[40] رواه البخاري في صحيحه كتاب الأدب ، باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت ، حديث 6120، انظر أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ،فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ،ج10، المرجع السابق ،ص 523.

[41]محمد مختار جمعة مبروك ، التعايش السلمي للأديان ، المرجع السابق، ص 27.

[42]عون الشريف قاسم ،نشأة الدولة الاسلامية على عهد رسول الله ص (بيروت :دار الجيل ،الخرطوم :دار المأمون المحدودة ،ط1411،3ه ،1991م)ص ص 43 ،51.

[43]علي عبد الله بن غلبون ،بحث أسس العلاقات الدولية في الإسلام من خلال وثيقة المدينة، ص124.

[44]أحمد قائد الشعيبي ، وثيقة المدينة المضمون والدلالة ، المرجع السابق ،ص 21.

[45]أبو داود ، السنن ، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرون، كتاب الأدب . باب التفاخر بالأحساب ،حديث 5116(دار الرسالة العالمية ،ط1،ج1430،7ه ،2009م) ج 7 ص 438. وحكم عليه محقق الكتاب الشيخ شعيب بأنه حديث صحيح لغيره .

[46] أحمد ، المسند ، تحقيق شعيب الأرنأووط وآخرون (321/35) برقم: 21407 . وحكم عليه المعلق على المسند بأنه صحيح لغيره .

[47]مقداد يالجن محمد علي ، علم الأخلاق الإسلامية ،المرجع السابق ، ص 301.

[48]سليمان صالح السليمان ،حقوق الانسان في وثيقة المدينة المنورة دراسة مقارنة بالمواثيق الدولية، ص 100.

[49]حسن السيد خطاب ، بحث في حقوق المواطنة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة ،د، ت،ص 8

[50]فقه السيرة الغزالي ص 199.

[51]سليمان الصالح سليمان، المرجع نفسه ، ص 50.

[52]صحيح البخاري ج2 ص87.

[53]سنن ابي داود ،كتاب الخراج والامارة والفئ ،باب في تعشير أهل الذمة اذا اختلفوا بالتجارات ، حديث 3052 أو 3056.

[54]اخبار عمر ،علي الطنطاوي ،ص 155.

[55]بتصرف سليمان صالح السليمان ،حقوق الانسان في وثيقة المدينة المنورة دراسة مقارنة بالمواثيق الدولية، المرجع السابق ،ص94.

[56]أبي محمد عبد الملك بن هشام المعافري ، السيرة النبوية ،تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وآخر (الرياض :مكتبة العبيكان ،ط1418،1ه ،1998م)ص 102.

[57]حسن السيد خطاب ،حقوق المواطنة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة ،د،ت ،ص 18.

The role of moral values in the consolidation of civil peace through "The Medina Document" And their impact on contemporary societies –peaceful coexistence as a model–

By: Zid Malika / Pr. Abdellawi Youssef
Institute of Islamic Sciences–El oued University

Abstract

research topic value judgment important has a significant impact in addressing many of the dilemmas facing the ancient and modern society ،and differences conflicts in thought ،beliefs and doctrines of religious nationalism and the destination, even some promise at the forefront of moral values achieved for peace and security in the local ،regional and international areas ،if adopted in charters declarations and conventions, as adopted by the document in the city and guaranteed by its terms ،which is dominated by mostly moral values had a constructive impact on the improvement of the situation in Medina from the band to the overall unity and coexistence based Peace and civil concord ،including those singled out by research in the form of the idea of peaceful coexistence and the principles of the institution have, of equality ، justice and tolerance and freedom and the fight against hatred،hatred ،injustice and dispossession

key words: Moral values, Peaceful coexistence, Al–Madina document, Civil peace.